



سوال

(78) حديث عن عائشة، من باب الإعادة من النجاسة تكون في الثوب تحت قولها (فقبض) كي شرح

جواب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

قال صاحب عون المعبود في شرح حديث أم محمد العامرية عن عائشة، من باب الإعادة من النجاسة تكون في الثوب تحت قولها (فقبض): من سمع، (50-2/49) ولم يظهر لي وجه قول الشارح من سمع، فإن قبض من باب ضرب لا من سمع، كما في قوله تعالى "والله يقبض ويسط"، وقوله "يقبض ما يسكن"، وكما يظهر من كتب اللغة العربية، فالمسؤل مستم أن تبيينوا وجه الصواب

الجواب بعون الوهاب بشرط صحة السؤال

و عليكم السلام ورحمة الله وبركاته!

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد!

الظاهر أن قوله "من سمع"، خطأ من النسخ، والصواب من ضرب، ولا بعد في كون ذلك من الأغلاط المطبعية التي لا يكا ومنها كتاب، ولو بالغ مصحح وناشره في تصحيحه، وافرغ مجوده في تطهيره من الأغلاط، فربما تكون الأغلاط المطبعية أعظم وأهم وأعجب منه بمرات كثيرة، هذا وقد بقي في الكتاب المذكور (وفق الله أبله أن يطبعوه ثانيا) أغلاط أخرى مطبعية، يمكن أن تستدرك، فقليل إلى ما بلغت فمرس الأغلاط الأولى، مع أنه لم يأل من عنى يطبعه جهدا في تصحيحه.

(محدث دلي ج: 1 ش: 3، 8 جمادى الآخرة 1361 هـ جولائي 1942ء)

هذا ما عندي والله أعلم بالصواب

فتاوى شيخ الحديث مباركپوری

جلد نمبر 1

صفحہ نمبر 182



محدث فتویٰ